الخليفة: تعيين غير محددي الجنسية في وظيفة مؤذن

أعلن النائب مرزوق الخليفة عن تقدمه باقتراح برغبة باستقبال طلبات تعيين أبناء غير محددي الجنسية لسد النقص في وظيفة مؤذن في وزارة الأوقاف حسب الشروط والضوابط.

ونص الاقتراح على ما يلي:

يعاني قطاع المساجد من عزوف الكويتيين عن مهنة المؤذن رغم جملة الامتيازات التي أقرتها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لتحفيز أبناء الكويت على الانخراط في هذه الوظائف.

ونظراً لوجود شباب من فئة غير محددي الجنسية يحملون مؤهلات شرعية والبعض الآخر من حملة الشهادة الثانوية العامة بالإضافة إلى حفظهم أجزاء من القرآن الكريم ولديهم الرغبة للانخراط بوظيفة مؤذن.

لذا أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

" فتح إعلان لاستقبال طلبات تعيين أبناء غير محددي الجنسية لسد النقص في وظيفة مؤذن حسب الشروط والضوابط التي تضعها وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

رفع الجلسة الخاصة لعدم حضور الحكومة وفقا للمادة 116 من الدستور

الغانم: لن أخضع للإرهاب مهما كانت شدته وسأكون باراً بقسمي

رياض عواد

رفع رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم الجلسة الخاصة المقرر عقدها امس لمناقشة الاقتراحات بقوانين بشأن تعديل المرسوم بقانون رقم (20) لسنة 1981 بإنشاء دائرة بالمحكمة الكلية لنظر المنازعات الإدارية.

وقال الغانم « ترفع الجلسة لعدم حضور الحكومة وفقا للمادة 116 من الدستور».

وكان عدد من النواب قد تقدم بطلب عقد الجلسة الخاصة لمناقشة الاقتراحات بقوانين، بشأن بسط ولاية القضاء على مسائل الجنسية من خلال تعديل البند (خامسا) من المادة الأولى من المرسوم بالقانون رقم (20) لسنة 1981 بإنشاء دائرة بالمحكمة الكلية لنظر المنازعات الإدارية وإضافة فقرة جديدة إلى المادة الثانية من المرسوم بالقانون رقم (33) لسنة 1990 بشأن تنظيم القضاء والمقدمة من بعض الأعضاء.

واعترض عدد من النواب على رفع الجلسة وعدم استكمالها من دون حضور الحكومة لاسيما أنها في بدايتها كانت مكتملة النصاب، مطالبين بعقدها من دون حضور الحكومة

من جهة أخرى دعا رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم النواب إلى التحرر من الارهاب الممارس عليهم من أقلية تزعم أنها توزع صكوك الوطنية لان ذلك سيدمر الوطن والمجتمع ، مشددا على ان الدستور الكويتي واضح ولن يرهبنا أي شيء في تطبيقه .

وقال الرئيس الغانم في تصريح إلى الصحافيين انه تم رفع الجلسة الخاصة اليوم(أمس) وفقا للمادة 116 من الدستور ، مؤكدا ان هذا الاجراء الدستوري متبع منذ العام 1963 ، ولن استخدم بعض المفردات التي تم استخدامها من البعض ولا تليق بالعمل النيابي والرد عليها سهل لكن من يملك الحجة والبرهان والمستند لا يحتاج إلى استخدام هذه المفردات .

وأضاف ان المادة 116 من الدستور تلزم بتمثيل الوزارة في جلسات مجلس الأمة برئيسها أو بعض أعضائها، مؤكدا ان هذا ليس اختراعا من مرزوق الغانم بل هو اجراء متبع منذ بداية الديمقراطية إلى اليوم ولم يحدث ان تم عقد جلسة في تاريخ البرلمان الكويتي إلا بحضور الحكومة.

الغانم يرفع الجلسة

اعتراضات نيابية

وذكر الغانم انه تم رفع الجلسة بسبب عدم حضور الحكومة 30 مرة في المجلس الحالي والفصول التشريعية السابقة ، وجلسة اليوم (أمس) هي الجلسة 31 ، وكانت كلها في عهد رؤساء سابقين ونواب الرئيس وهم أحمد السرحان وأحمد السعدون والمرحوم جاسم الخرافي وعلي الراشد وخالد السلطان ومشاري العنجري وعيسى الكندري، ومنه ايضا .

ولفت الغانم إلى انه وفي جلسة 27 ابريل الماضي صفق النواب بعد أن رفعت الجلسة لعدم حضور الحكومة بوجود 46 نائبا ، واليوم 34 نائبا منهم اعتبروا رفع الجلسة تنقيحا للدستور " ما عرفت الدستور شنو عندكم؟متسائلا هل تريدون أن أكون أول رئيس مجلس في تاريخ البرلمان يعقد جلسة دون حضور الحكومة بالمخالفة للمادة 116 من الدستور؟فالدستور واحد ولم يتغير أو يتم تنقيحه خلال شهر .

وقال " لا يدعي البعض انه لم يكن متواجدا معنا قبل شهر ، ويدعي تمسكه بالدستور ، لأنه كان معنا في مجلس سابق وتحديدا في 22 مايو2012 عندما رفع أحمد السعدون الجلسة بسبب انسحاب الحكومة ، ولم يكن حينها اعتذارا من الحكومة عن عدم الحضور بسبب عدم التنسيق بل انسحبت الحكومة "وانت ولا كلمة تكلمت"، فلا احد ينظّر ويعتقد ان الكون يلتف حوله وأنه الخبير الدستوري والذي يفهم في الدستور .

ودعا الغانم " كل من هو حريص على الدستور" ومن يريد تغيير الأعراف السابقة ، ويتمسكون بالمادة 97 من الدستور فقط والتي هي اساسا تختص بصحة انعقاد الجلسات بتوافر النصاب،بأن يتوجهوا إلى المحكمة الدستورية بطلب تفسير وانا سأوقع معكم وأوافق على ما سيصدر من المحكمة، لافتا إلى ان مثل هذا الطلب تم تقديمه في المجلس الماضي وصوتت الحكومة ورئيس المجلس معه ، وهناك من المعترضين من لم يصوت معه فهل الهدف فقط التصعيد وخلق الأزمات وتعطيل مصالح المواطنين.

وقال: كلي ثقة بغالبية النواب ، سواء من نتفق أو لا نتفق معهم سياسيا ، لكنهم مخلصون وأعرف نواياهم الطيبة وهم يسعون إلى الانجاز وتحقيق طموحات المواطنين، ولهؤلاء المخلصين أقول في رسالة صادقة " يا اخوان يا أعزاء تحرروا من الارهاب ، فالموضوع موضوع بلد ومصالح مواطنين فلا يجوز ان اثنين أو ثلاثة من النواب يصيغون بيانا ليوقع عليه البقية وإلا فإنهم غير وطنيين ، فلستم من يوزع صكوك الوطنية ، ولا يشرفني أنا والكثير من النواب انكم من يوزع هذه الصكوك، فلا تقبلوا ان ثلاثة فقط يكتبون بيانا ثم يطلبون من البقية التوقيع عليه وإلا سيتم تشويه سمعتهم في تويتر أو نهاجمهم إعلاميا ،أو يكتب أحدهم تغريدة وتلحقه البقية، يعني "أنا الراس والبقية تلحقني".

وأكد الغانم ان الموضوع موضوع بلد ومصلحة مواطنين، والدستور واضح ولا يرهبنا شيء في تطبيقه، ويجب ان يكون الموضوع أسمى من أي خلافات شخصية، لذلك أقول لهم بقلب صادق تخلصوا من الارهاب ، لأن الخضوع له سيدمر الوطن والمجتمع .

واضف أعاهدكم امام الله كما عاهدتكم أمام الأمير والشعب الكويتي منذ شرفني بتحمل هذه المسؤولية ،وأقسم بالله العظيم لا يمكن أن أرضخ أو أخضع للإرهاب مهما كانت شدته وسأستمر بارّا بقسمي .

سجال بين الغانم وبعض النواب بعد رفع الجلسة

الديحاني : تعديل قانون العمل .. الأولوية لتعيين الكويتيين في قطاع النفط

أعلن النائب فرز الديحاني عن تقدمه باقتراح بقانون بتعديل بعض مواد القانون رقم 28 لسنة 1969 في شأن العمل في قطاع الأعمال النفطية .

ويقضي الاقتراح بإضافة مادة جديدة تحت رقم (4) مكرر لمنح الأولوية للتعيين في القطاع النفطي للعمالة الكويتية وبنسبة لاتقل عن 30% من الشواغر الموجودة، ولا يتم تعيين غير الكويتيين إلا بعد استيفاء تعيين العمالة الكويتية التي تتوافر فيها الشروط .

ونص الاقتراح على ما يلي:

المادة (1): تضاف إلى القانون مادة جديدة تحت رقم (4) مكرر ويكون نصها كالتالي :-

– يتعين على الشركات النفطية المملوكة للدولة في حالة توفر شواغر لديها أن تقوم بالإعلان عنها ، على أن تكون الأولوية في التعيين للفئات التالية :

أولاً :- العمال الكويتيين العاملين في شركات القطاع النفطي الخاص المتعاقدة معها هذه الشركات لتنفيذ كل أو بعض أعمالها ، وفي جميع الأحوال يجب أن لا تقل نسبة التعيين من هذه العمالة عن نسبة 30% من العمالة المطلوبة لسد الشواغر المعلن عنها مع مراعاة الضوابط التالية :-

1- أن يكون العامل الحاصل على مؤهل جامعي قد أمضى في خدمة شركات القطاع النفطي الخاص ثلاث سنوات – مقاول الباطن المتعاقد مع الشركة الأصلية – وخمس سنوات لغير الجامعي .

2- أن لا يقل التقييم الحاصل عليه العامل عن جيد في أخر سنتين عمل .

فرز الديحاني

ثانياً :- العمالة الكويتية المؤهلة التي تتقدم للتعيين وتنطبق عليها الشروط من خرجي الكليات الجامعية المتخصصة في أعمال النفط أو أصحاب المؤهلات الأخرى التي تكون تخصصاتها مرتبطة بأعمال النفط أو بالأعمال المساندة ، أو خريجي الهيئة العامة للتعليم التطبيقي ، أو المدارس الثانوية وغيرها من مخرجات التعليم الفني التخصصي أو المساند .

ثالثاً :- لا يتم النظر في تعيين غير الكويتيين إلا بعد الانتهاء من المتقدمين من الفئات المنصوص عليها في هذه المادة .

مادة (2): يعمل به أعتباراً من تاريخ صدوره وعلى رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ونشره في الجريدة الرسمية .

كتلة الـ 31 : غياب الحكومة متعمد لإلغاء صلاحيات المجلس

الوسمي على مقعد الرئاسة وحوله عدد من النواب

بعد أن رفع رئيس مجلس الامة مرزوق الغانم الجلسة الخاصة ، تعالت الاصوات احتجاجا على عدم حضور الحكومة وطلبوا انعقاد الجلسة نظرا لوجود نصاب وبعد خروج الرئيس الغانم طلب النائب عبيد الوسمي من النائب فرز الديحاني الصعود لانعقاد الجلسة وبعد ذلك اعتلى عدد من النواب منصة الرئاسة وجلس النائب عبيد الوسمي مكان رئيس المجلسة وصاغوا بيانا ، نص على :

بعد أن أغلقت ابواب التعامل الدستوري الصحيح وبعد قيام رئيس مجلس الامة برفع جلسة 3/6/2021 مكتملة النصاب وعلى نحو يمنع الأمة من ممارسة أدوارها المنوطة بها رقابة وتشريعا وذلك بعد الاعتداء الأول بذريعة ما يسمى بتأجيل الإستجوابات المزمع تقديمها تم التمادي مجددا بتعطيل حق الأمة في التشريع فيكون بذلك قد ساهم واقعية بإلغاء كل صلاحيات مجلس الأمة..

واضافوا إن هذا المسلك الخطير المتعمد والذي تمثل بامتناع رئيس الحكومة عن حضور جلسة استكملت عناصر وجودها وفي موضوع يتعلق بأهم عناصر الهوية الوطنية وحمايتها ادراكا باتصال الأمر بمفاهيم المواطنة والانتماء. وحتى يتوقف استخدام الهوية الوطنية أداة للابتزاز والتهديد الذي لا يتفق مع قداستها وقيمتها في نفوس الافراد وحيث أن هذه الاعمال قد وقعت تحت نظر الامة وبالمخالفة لكل الاطر الدستورية والسياسية والواقعية المعتبرة وهو ما يعني اتفاق الارئيسين على منع الامة لادوارها في الرقابة والتشريع وهو ما يمثل اعتداء مباشر على حقوق الشعب وسلطاته .

لذا فاننا لانجد مخرجا الا برفع الامر لسمو امير البلاد لاتخاذ ما يراه في هذا الشأن

وقيمتها في نفوس الأفراد، وحيث أن هذه الأعمال قد وقعت تحت نظر الأمة

وبالمخالفة لكل الأطر الدستورية والسياسية والواقعية المعتبرة وهو ما يعني

اتفاق الرئيسين على منع الأمة لأدوارها في الرقابة والتشريع، وهو ما يمثل

اعتداء مباشرة على حقوق الشعب وسلطاته.

لذا فإننا لا نجد مخرجا إلا برفع الأمر لسمو أمير البلاد لاتخاذ ما يراه في هذا الشأن.

الحجرف: عدم حضور الحكومة مخالف لنص المادة 97 من الدستور

أكد النائب مبارك الحجرف أن عدم حضور الحكومة الجلسة الخاصة اليوم التي كانت مقررة لإقرار قانون بسط ولاية القضاء على مسائل الجنسية مخالف لنص المادة (97) من الدستور، وهروب مدبر لعدم إقرار القانون.

وقال الحجرف في تصريح صحافي بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة" يسوؤني كنائب في البرلمان الكويتي أن تتم دعوة لجلسة خاصة لمناقشة القانون المهم المتعلق بالهوية الوطنية والمواطنة من خلال بسط ولاية القضاء على مسائل الجنسية.

وأضاف أن هذا القانون هو لرقابة القرارات الإدارية الصادرة من الحكومة أو من السلطة التنفيذية في سحب أو إفقاد الجنسية، مستغرباً أن يكون هناك في المقابل تخاذل من قبل الحكومة وعدم حضورها.

واعتبر الحجرف أن هذا القانون من القوانين المتخلفة التي ترجع الدولة إلى ما يسمى بالقرن التاسع عشر الذي لا يوجد به حقوق وحريات حقيقية أو حق المواطنة.

وأشار إلى أن بسط سلطة القضاء على القرارات الإدارية أمر عفى عليه الزمن وأكل عليه الدهر وشرب، مبيناً ان العالم المتحضر تجاوز مثل هذه الأمور لتحقيق المواطنة للمواطنين.

وذكر أن السلطة التنفيذية في الكويت لازالت تتمسك بهذا السلاح الخطير الذي مورس ضد أناس من أبناء الأسرة الحاكمة وعلى سياسيين وبرلمانيين وعلى تجار خالفوا بعض المتنفذين على مصالحهم التجارية.

وأكد أن هذا السلاح خطير تستخدمه الحكومة لإبعاد الخصوم السياسيين أو التجاريين.

وأوضح أن هناك طلباً مكتمل الأركان قدم من 37 نائباً إلا أن الحكومة لم تحضر، مؤكدا أن الذي يحدد انعقاد الجلسات هو المادة (97) من الدستور التي بينت كيفية انعقاد الجلسات بشرط حضور أكثر من نصف أعضائه.

وأضاف أن المادة لم تميز بين وزير أو عضو بل فقط اشترطت حضور أكثر من نصف أعضاء المجلس، وحضور الحكومة هو لمعرفة ما يحدث داخل البرلمان، إلا أنها اتخذتها ذريعة وتتمسك بالمادة 116 من الدستور.

مبارك الحجرف

وبين أن هذه المادة تكلمت عن واجبات الحكومة رئيسا وأعضاء ولم تتكلم عن كيفية انعقاد الجلسات، مطالبا بعدم الخلط بين المادتين 116 و97 من الدستور.

وقال إن المشرع الدستوري المادة 106 لسمو الأمير لتعليق أعمال المجلس يقصد أن يكون هناك عذر دستوري بألا تحضر الحكومة، معتبراً أن عدم حضور الحكومة ممارسة غير صحيحة من الحكومة وتعطل البرلمان.

وبين أن الحكومة تمارس المادة 106 بهذه الطريقة، مؤكداً أن عدم حضورها مخالف للمادة (97) من الدستور.

وأكد أنه لا يجوز للعرف الدستوري أبدا أن يخالف النص الدستوري، مستدركاً بقوله" هذا هو ترتيب القواعد القانونية بأن النص مقدم على العرف".

وأضاف أن هناك ممارسة خاطئة من قبل الحكومة وهو نوع من أنواع التهرب من إقرار هذا القانون المهم، لافتاً إلى أنه قام بتقديمه في المجلس السابق، وحصل على 27 صوتاً تقريباً والحكومة كانت بخيلها ورجلها ولم يغب منها شخص.

واكد أن هروبها مدبر وعدم حضورها الجلسة التي طلبها 37 نائباً أمر خطير، ولن نتخلى عن دورنا السياسي والبرلماني في حماية الدستور.

ووجه الحجرف رسالة إلى الشعب الكويتي بأن يتحمل مسؤولياته في كيفية اختيار نوابه الذين يدافعون عن إرادة الأمة ويحققون مصالح الأمة.

الشاهين يقترح صيانة وتأهيل مبنى سكن المعلمات بالرميثية

أعلن النائب أسامة الشاهين عن تقدمه باقتراح برغبة في شأن قيام وزارة التربية بصيانة وتأهيل مبنى سكن المعلمات بمنطقة الرميثية، جاء في مقدمته ما يلي: يشتكي أهالي منطقة الرميثية قطعة (8) من وجود مبنى مهمل– سكن المعلمات سابقاً – ملاصق لمدرسة القيروان المتوسطة بنات، ونظراً أن المبنى غير مغلق ولا توجد به حراسة، فقد أصبح مرتعاً لأصحاب الأنشطة المشبوهة، لذا فإنني أتقدم باقتراح برغبة التالي:

تقوم وزارة التربية بصيانة المبنى وتأهيله ليكون مجهزاً لاستخدامه كمبنى لدروس التقوية لطلبة المنطقة أو أي نشاط تربوي آخر